بجاريات مجرى المطلق والمقيد كما مر فاطلقت بخلودهم واطلق ثم قال لكنه
مقيد بمشيتي ولا يلزم من التقييد بالمشية ان تدخل خلاف المطلق كما يُرشد
التقييد بقولنا اعطيك الفلز مهما شئت والا ان اشأ خلاف وكم والا ما شئت
من خلاف فدلك وانظر الى لطف قوله تعالى في جانب اهل السعادة تعقيب
الاستثناء عطاء غير مجذوذ دل كانه قال فاقضي بخلودهم فقضاء مقيد بالمشية
لكنه يخبرهم انه قد اختار من الطرفين عدم قطع فيهم فبشرهم
كيلا يذهب وهمهم الى الطرف الآخر فينغص نعيمهم وانهم في جانب الاشياء
فقال ان ربك فعال لما يريد لا اعتراض عليه في مشيته سبحانه وتعالى
وغيرها **فان قلت** هذا الخبر متضمن لوقوع احد الجائزين اما معلوم
المضمون ام لا **قلت** التطبيق عليه وقد استروح الى هذا
الاستثناء امر مستروح واستراح من وقف الصوفية من استراح حتى زعم
اهل الكشف ان عذاب اهل الجنة من نعيمها بالانقطاع
وجود الموجودات ورجوعها الى الله بالمعنى الذي يريدون من الالحاد وهو
لا بعد من ان يحالي بظلالهم والتمس اقصر كلامه على الاستراح الى نحو
هذا الاستثناء في جانب الاشقياء خاصة فمن اراد مساير هم فهو يود ان
معنى الخلود لغة المكث الطويل الذي هو اعم من المقيد بالانقطاع او بعدمه
قال الزمخشري في الاساس خلد بالمكان وأخلد اطال به الاقامة وما في
الدار الا صم خوالد وهي الاثافي قال في الصحاح لبثها بعد درس الاطلال
وما حكاه الزمخشري هنا لا ينافي ما قال في الكشاف ان المخلد الثبات
الدائم والبقاء اللازم لانه يدخل تحت المكث الطويل بل دخول المطلق في المقيد
فلا فما قاله بين كلامه كما ظنه النقاد اني واعتمدنا حكايته
وروايته عن العرب لامانته مع ما لدين العناية في الخلود الذي هو الماس
هذهب الوعيدية مع شدة شكيمته في كذ فاذا كان هذا معنى
الخلود لغة فلا يتعين المقيد بعدم الانقطاع الابدليل خارجي كما لا يتعين
المقيد بالانقطاع كذلك واذا كان لا يحصل القطع والبت ويرد اليقين تعين
مراد المتكلم باللفظ المنخرط في سلك الحقيقة الامع قرائن يضطر السامع
الى مراده لكثرة العدول بالالفاظ عن حقائقها حتى قيل كل عام مخصوص

وكثر

وكثر التجوز في انواع الكلام كثيرة لا تجهل وكيف اذا كان اللفظ متعدد
المعنى بسبب الحقيقة اما بالاشتراك او باستعمال اللفظ في احد افراد معناه
ومثل هذا السوال يختص الخاصة والجواب عنه بدعوى فهم الصحابة رضي الله
عنهم لذلك ونقل الطواف لذلك خلفا عن سلف كنقل وجوب الصلاة ونحوها
وغيره واعطا مجموع موارد الكتاب والسنة لذلك على حد ما يقال في المتواتر المعنوي
فان يرد ذلك عندك كذلك فكليك الاعتراف به والا فدع الناس وخض تسكم
بالحكم عليها بالقصور وعراقتها بالعجز والقصور واستغفر الله العظيم الرؤف
الرحيم **تتمة** كان المتكلمين خاطر في النظر فيما صح
الصفات في حق الباري تعالى وتكافوا لما لا يعنيهم عن عدم الاقتصار على
المدلول اللغوي العرفي الذي يحمل عليه كلام الله تعالى وكلام رسوله
صلى الله عليه وسلم فانهم رقوا فتحولوا وطمأنوا من ذلك وسلكوا اصعب المسالك واقتصروا
على اثبات دليل من الصفات كقادر وعالم ونحوها ونفوا سائر الصفات و
جعلوها مجازات كصفة الرضا والغضب والمحبة والرحمة والعلم وغير ذلك
مما وصف به تعالى نفسه وكم التمدح به وما صح عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال البيضاوي وهو من معنى **مانصه** واسما
الله تعالى انما تؤخذ باعتبار الغايات التي هي افعال دون المبادي التي تكون
انفعالات **فاما قوله** انفعالات فمبني على الرسوم ما تخيلوا الارسما **واما**
قوله دون المبادي فهو معنى في الصفة على ما هو مساق كلامه وكذا
تفسير وكلام غيره من المتكلمين في مصنفاتهم الكلامية وغيرها مشكلا
الا ان في كلامه نحو بما رسما يرضونه **وقول** هم في رحيم مثلا يريدم رقة القلب
كقول بعض المعتزلة لا يلزم في اثبات كونه سميعا الصماخ وفي اثبات كونه
بصيرا الحدقة حتى رجعوا امرتوهما الى العلم مع كثرة ما ورد في
كتابه العزيز **وقد تقدم** كلمة الجمهور على شروطه
والسبب في ذلك كله مجاوزة الحد وتعاطي ما ليس لهم من النظر في ماهية
الحالات الصفات والافعال مما في مثلا من ادراك الصوت والبصر من ادراك الاجسام و
الالوان مثلا والراجح من له الحالة التي من نصف كان من شانه ان يفعل
افعالا مخصوصة ونحو ذلك ورقة القلب والحدقة والصماخ من عوارض

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)